

وسائل الشيعة

[427] ونقصانا ، فجعلت مع كل فريضة مثلها نافلة ليكون من أتى بذلك قد حصلت له الفريضة ، لان اﷺ تعالى يستحيي أن يعمل له العبد عملا فلا يقبل منه الثلث ، ففرض اﷺ الصلاة في كل يوم وليلة سبع عشر ركعة وسن رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله وسلم أربعاً وثلاثين ركعة ، وفرض اﷺ صيام شهر رمضان في كل سنة ، وسن رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله وسلم صيام ستين يوماً في السنة ليكمل فرض الصوم ، فجعل في كل شهر ثلاثة أيام : خميساً في العشر الاول منه وهو أول خميس في العشر وأربعاء في العشر الاوسط منه ، وهو أقرب إلى النصف من الشهر ، وربما كان النصف بعينه ، وآخر خميس في الشهر. (13762) 28 - وعن النبي صلى اﷺ عليه وآله وسلم قال: دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها الذين يصومون ثلاثة أيام من كل شهر ، فقلت: كيف خص به الاربعاء والخميسان ؟ فقال: إن من قبلنا من الامم كانوا إذا نزل بهم العذاب نزل في هذه الايام ، فصام رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله الايام المخوفة. (13763) 29 - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال: سألته عن الصوم في الحضر ، فقال: ثلاثة أيام في كل شهر: الخميس في الجمعة ، والاربعاء في الجمعة ، والخميس في الجمعة. (13764) 30 - العياشي في تفسيره عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله وسلم: من صام ثلاثة أيام في الشهر فليل له: أنت صائم الشهر كله ؟ فقال: نعم ، فقد صدق ، لان اﷺ تعالى يقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " (1).

_____ 28 - المقنعة: 59. 29 - مسائل علي بن جعفر:

147 / 183. 30 - تفسير العياشي 1: 385 / 132. (1) الانعام 6: 160. (*)